

وسائل الشيعة

[280] من القوم: ما هكذا فعل علي بن أبي طالب، قال: وما فعل ؟ قال: قال: يقطع النباش، وقال: هو سارق وهتاك للموتى. ورواه الشيخ بإسناده عن حبيب (2). وإسناده عن محمد بن يعقوب (3)، والذي قبله بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله. (34759) 6 - محمد بن محمد بن النعمان المفيد في كتاب (الاختصاص) عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، قال: لما مات الرضا (عليه السلام) حججنا فدخلنا على أبي جعفر (عليه السلام) وقد حضر خلق من الشيعة - إلى أن قال: - فقال أبو جعفر (عليه السلام): سئل أبي عن رجل نبش قبر امرأة فنكحها ؟ فقال أبي: يقطع يمينه للنبش، ويضرب حد الزنا فان حرمة الميتة كحرمة الحية، فقالوا: يا سيدنا تأذن لنا أن نسألك ؟ قال: نعم، فسأله في مجلس عن ثلاثين ألف مسألة، فأجابهم فيها وله تسع سنين. (34760) 7 - وقد تقدم حديث منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يقطع النباش والطرار، ولا يقطع المختلس. (34761) 8 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده إلى قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قطع نباش القبر، ف قيل له: أتقطع في الموتى ؟ فقال: إنا لنقطع لأمواتنا كما نقطع لأحيائنا، قال: واتي بنباش فأخذ بشعره وجلد به الأرض وقال: طؤوا عباد الله فوطئ حتى مات.

_____ (2) التهذيب 10: 115 / 459. (3) الاستبصار 4:

245 / 928. 6 - الاختصاص: 102. 7 - تقدم في الحديث 3 من الباب 13 من هذه الأبواب. 8 -

الفقيه 4: 47 / 163 و 164. (*) _____